

إقليم كردستان / العراق

مجلس القضاء

- رئاسة محكمة تمييز إقليم كردستان -
- الهيئة الجزائية -



Judicial Council

ههريمی كوردستان / عيراق

ههنجومهني دادوهري

- سهروكايهتي دادگاي بيذاچوونهودي ههريمی كوردستان -
- دهستهي سزايي -

التاريخ

(١)

العدد / ٩٣ / الهيئة الجزائية - الاولى / 2020

تشكلت الهيئة الجزائية الاولى لمحكمة تمييز إقليم كردستان العراق بتاريخ ٢٧ / ١ / 2020 برئاسة نائب الرئيس القاضي السيد علي عولا أحمد وعضوية القضاة السادة كل من لطيف عثمان شريف و نشأت احمد رشيد و محمد مصطفى محمود و مصلح كيلاني عمر المأذونين بالقضاء بإسم الشعب واصدرت القرار الآتي:-

طالب التدخل التمييزي/المدعي بالحق الشخصي/ س.ع.ع/ وكيله المحامي
/ ا.ك.ع.

المطلوب التدخل التمييزي ضده/قرار محكمة جنابات اربيل/الثالثة في ٢٨/٧/٢٠١٩
وبالعدد ١٥٣/ت.ج/٢٠١٩

احال السيد قاضي تحقيق (كويه) بقرار الاحالة المرقم (٢٧٨) في ٢٦/٦/٢٠١٩ المتهم (ح.ح.ح) على محكمة جنح كويه لاجراء محاكمته عن التهمة المسندة اليه وفق احكام المادة ٤١١ من قانون العقوبات لحساب القضية التحقيقية العائدة المركز شرطة باواجي . ولعدم قناعة المتهم بالقرار المذكور بادر الى تمييزه بواسطة وكيله و طالب بنقض قرار قاضي التحقيق للاسباب الواردة في لائحته التمييزية وعند ورود الاضبارة الى هذه المحكمة مشفوعة بمطالعة عضو الادعاء العام بالعدد ٢٤٢ في ٢٥/٧/٢٠١٩ والذي طالب برد اللائحة التمييزية وتصديق القرار المميز. ثم اصدرت محكمة جنابات اربيل/ الثالثة بصفتها التمييزية بتاريخ ٢٨/٧/٢٠١٩ وبالعدد ١٥٣/ت.ج/٢٠١٩ قرارها بنقض القرار وتأييد اللائحة التمييزية. ولعدم قناعة طالب التدخل التمييزي/ المدعي بالحق الشخصي المذكور اعلاه بالقرار بادر الى التدخل فيه تمييزاً لدى محكمتنا بواسطة وكيله المحامي / ا.ك.ع بالطلب المؤرخ ٥/١١/٢٠١٩ طالب فيها التدخل في القرار ونقضه . ولدى ورودها وضعت قيد التدقيق والمداولة :-

القرار/ لدى التدقيق و المداولة وجد أن طلب التدخل التمييزي ينصب على قرار محكمة جنابات اربيل/ الثالثة المرقم ١٥٣/ت.ج/٢٠١٩ في ٢٨/٧/٢٠١٩ بصفتها التمييزية وحيث ان القرارات التي تصدرها محكمة الجنابات بتلك الصفة هي قرارات باته عملاً باحكام المادة ٢٦٥/د من قانون اصول المحاكمات الجزائية ولخلو قرار محكمة الجنابات اعلاه من اي خطأ يستوجب التدخل فيه تمييزاً حسب صلاحيات محكمة التمييز المنصوص عليه في المادة ٢٦٤ من القانون المشار اليه اعلاه عليه قرر رد طلب التدخل التمييزي وصدر القرار بالاتفاق في ٢٧/١/٢٠٢٠.

الرئيس

علي عولا أحمد

(ريزين)

إقليم كوردستان / العراق

مجلس القضاء

- رئاسة محكمة تمييز إقليم كوردستان -
- الهيئة الجزائية -



Council of the Judiciary

هەریمی کوردستان / عێراق

ئەنجومەنی دادوەری

- سەرۆکایەتی دادگای پێداچوونەوەی هەریمی کوردستان -
- دەستەی سزایی -

التاریخ ٢٠٢٠/٢/٢

(٢)

العدد ٧/ الهيئة الجزائية - الاولى / ٢٠٢٠

الرئيس

علي عولا أحمد

(ريزين)

(ريزين)

إقليم كوردستان / العراق
مجلس القضاء



Council of the Judiciary

هەرێمی کوردستان / عێراق
ئەنجومەنی دادوەری